الأمم المتحدة

A/C.5/56/SR.24

الجمعية العامة

الدورة السادسة والخمسون

Distr.: General
8 March 2002
Arabic
Original: French

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الرابعة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد ايفاه – ابينتينغ ..... (غانا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٣٠ من جدول الأعمال: تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية (تابع)

البند ١٢٧ من جدول الأعمال: النظام الموحد للأمم المتحدة

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

01-62164 (A)
0162164

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

البند ١٣٠ من جدول الأعمال: تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية (تابع) (A/56/83، A/56/128، A/56/381)

١ - **السيد المرضي** (قطر): لاحظ بارتياح أن أعمال مراجعة الحسابات والتفتيش والتحقيق التي اضطلع بها مكتب خدمات الرقابة الداخلية أثناء الفترة المشمولة بالنظر، قد أدت إلى توصيات سوف تمكِّن من تحقيق وفورات أو استرداد أموال يبلغ مجموعها قرابة ٥٨ مليون دولار. ومن أجل المزيد من تحسين النتائج، ينبغي لمكتب خدمات الرقابة الداخلية ووحدة التفتيش المشتركة ومجلس مراجعي الحسابات أن يواصلوا التنسيق بين جهودهم وفقا للتوصية الصادرة عن لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الحادية والأربعين.

٢ - وقد أصدر المكتب ما مجموعه ٢١٠٥ توصيات، لم ينفذ منها سوى ٥٣ في المائة. وفضلا عن ذلك، لم يتم تنفيذ سوى ٤٦ في المائة من التوصيات الجوهرية وعددها ٥٧٧. وفي حالة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، تم تنفيذ ٤٤ في المائة فقط من مجموع ١٢٤ توصية جوهرية، و ٢٤ في المائة منها قيد التنفيذ، ولم يتلق المكتب ردودا تفصيلية بشأن نسبة الـ ٣٢ في المائة المتبقية. وقد أصدر المكتب ٣٣٤ توصية إلى إدارة عمليات حفظ السلام لم ينفذ منها سوى ١٨٥ توصية. وينبغي للمكتب أن يكفل سرعة تنفيذ بقية توصياته من جانب إدارة عمليات حفظ السلام ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والإدارات المعنية الأخرى تلافيا للهدر.

٣ - ومن المهم بصفة خاصة رصد التطورات في الأمور التالية: مراجعة الحسابات المضطلع بها في كوسوفو التي كشفت عن عدم قيام الشركاء المنفذين بالإفصاح عن مبلغ يقارب ٤٠٠ ٠٠٠ دولار من الأرباح المحققة من فارق أسعار صرف أموال مشاريع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وأنهم لم يمتثلوا في كثير من الأحيان إلى إجراءات الشراء مما أدى إلى خسائر تقدر بمبلغ ٣٤٠ ٠٠٠ دولار منها مبلغ ٦ ٠٠٠ دولار تم استرداده. فضلا عن مبلغ ٢,٦ مليون دولار في هيئة سلف ما زال مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في جنيف لم يستردها بعد. كذلك تم دفع مبلغ ١٣٣ ٠٠٠ دولار بمعرفة بعثة الأمم المتحدة في سيراليون إلى متعهد للخدمات لم تحصل البعثة على الخدمات المتوقعة منه.

٤ - وأعرب عن أسف وفده أن نحو نصف موظفي البعثات غير مدربين على استعمال نظم تكنولوجيا المعلومات الميدانية الهامة، على نحو ما أوضح المكتب في الفقرة ١٠٠ من تقريره (A/56/381)، وأن مبلغا مجموعه قرابة ٤٠٠ ٠٠٠ دولار قد فاتت مواعيد تسديد حساباته، بسبب أن إدارة شؤون الإعلام ليس لديها نظام فعَّال لتتبع توصيات مراجعة الحسابات ورصدها، وبسبب عدم إدارة حسابات القبض على نحو كاف.

٥ - وقال إن وفده يؤيد الملاحظات الواردة في التقرير بشأن الحاجة إلى استعراض معدلات بدلات الإقامة المقررة للبعثات بانتظام لكفالة استمرار تمشيها مع تكاليف المعيشة (الفقرة ٨٩). ويوافق على الأوامر الإدارية التي صدرت لضمان عدم استخدام الهواتف في إجراء مكالمات شخصية وإنشاء نظام لهذا الغرض لتحديد المكالمات الشخصية. (الفقرة ١٥٦). ورحب بخفض الإطار الزمني لعملية التعيين من ٣٨٨ يوما إلى ٢٧٥ يوما (الفقرة ١٧١). ووافق على المقترحات المتعلقة بإدماج مهام الرصد والتفتيش والتقييم (الفقرة ٢٢٥). وإعادة تشكيل هيكل أنشطة برنامج الرقابة الداخلية بحيث يضم ثلاثة برامج فرعية هي: مراجعة الحسابات، والرصد والتقييم والمشورة، والتحقيقات (الفقرة ٢٢٦). وقال إنه يحبذ إنشاء وحدة للتحقيقات في جنيف

وترفيع قسم التحقيقات في نيويورك إلى مستوى الشعبة (الفقرة ٢٢٧). وأخيرا، يوافق على الاقتراح المتعلق باستخدام الخدمة المباشرة على شبكة الإنترنت للتأكد من مدى تطبيق الإدارات للتوصيات المتعلقة بها.

٦ - وأشار إلى أهمية تعزيز دور مكتب خدمات الرقابة الداخلية في الاضطلاع بمهمته في جميع القطاعات، مع ضمان إدارة ميزانية المكتب على نحو أفضل وتوفر قدر أكبر من الشفافية في تعيين الموظفين.

٧ - **السيد أحمد** (العراق): قال إنه أخذ علما بالتعليقات الواردة في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية (A/56/381) بشأن تقييم الأنشطة المالية لمكتب برنامج العراق ووكالات الأمم المتحدة العاملة معه. وأضاف أنه على الرغم من أن هذه التعليقات تشهد بالطابع الاحترافي لمكتب خدمات الرقابة الداخلية، فإنه مما يؤسف له أنها لم تتسم بالمزيد من التفاصيل ولا تقدم صورة أكثر دقة لأوجه القصور والمخالفات فيما يتعلق بإدارة أموال البرنامج الإنساني والنفقات التشغيلية للجنة التعويضات. وقال إنه يود أن ينوه في هذا الصدد بأن النفقات المذكورة - وهي ضخمة - قد استنكرتها حكومة العراق. وكان وفده يود أن يكون التقرير أكثر دقة مثل تقرير العام السابق (A/55/436)، وأن يقدم أمثلة على نواحي المخالفة في الإدارة المالية للبرنامج. وفيما يتعلق بتقرير العام الماضي، سوف يقدم وفده مشروع قرار يتضمن طلبا إلى الأمين العام بإخطار مجلس الأمن بمخالفات القواعد والنظم المالية المتبعة في إدارة برنامج العراق.

٨ - وقد لاحظ وفده في الفقرة ٥٣ من التقرير أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية قد أنشأ قسما مكرسا لأنشطة برنامج العراق لبحث الأخطار المرتبطة بهذا البرنامج المتعدد الوجوه. وقال إن وفده يعتبر ذلك تدبيرا ضروريا لحماية أموال العراق ويرحب بما أظهره المكتب في هذا الصدد من روح تتسم بالمسؤولية. غير أنه يود أن يوضح أن هذه أموال عراقية وليست أموال آتية من جهات مانحة دولية، وأن مكتب برنامج العراق يضطلع ببرنامجه الإنساني في شمال العراق بالنيابة عن الحكومة العراقية. لذلك ينبغي أن يبذل جهودا خاصة لكفالة احترام القواعد والقيود من أجل أن تدار هذه الأموال التي عهد بها إليه على نحو سليم. ويرى وفده، دون أن يشك في دور المكتب وصلاحياته في هذا المجال، أن للحكومة العراقية حقا أساسيا للمشاركة في الرصد المالي لأنشطة كل من المكتب ولجنة التعويضات، وفضلا عن ذلك فإن هذه المشاركة سوف تثبت جدواها. ومن ثم فقد طلب رسميا أن يسمح لمكتب عراقي خبير في الحسابات بالمشاركة في أعمال مكتب برنامج العراق، مستخدما مراجعين مهرة في مراجعة الحسابات، من أجل مساعدة المكتب في الاضطلاع بأعماله بكفاءة.

٩ - ومضى يقول إن على مكتب خدمات الرقابة الداخلية والأمين العام أن يوجها عناية مجلس الأمن إلى أوجه المخالفات والأخطاء التي لوحظت فيما يتعلق بالإدارة، وإلى الأخطار المتعلقة بالمبالغ المذكورة - ٦ بلايين دولار - فضلا عن أنه لم يسبق لوكالة من وكالات الأمم المتحدة إن كان عليها إدارة برنامج بهذا الحجم. وعلاوة على ذلك، فإن مشكلة المخالفات الإدارية التي اتسمت بأبعاد كبيرة، لا تتعلق فحسب ببرنامج العراق وإنما أيضا بأموال وبرامج أخرى للأمم المتحدة. وهي تمس سمعة المنظمة وتقوِّض قدرتها على إدارة الموارد المالية.

١٠ - وقال إن طرق إرساء العقود التي تستخدمها وكالة الأمم المتحدة المنفذة للبرنامج أبعد ما تكون ليس فقط عن المعايير والقواعد التي تتبعها الأمم المتحدة في التعاقد من الباطن والاستعانة بمصادر خارجية، وإنما أيضا عن ممارسات الدول في إرساء العقود العامة. وتستخدم وكالات الأمم

المتحدة أسلوب تسليم المفتاح في إرساء العقود، في معظم الأحوال، الأمر الذي يجعل هذه العقود مكلفة للغاية. وفضلا عن ذلك، فإن كثيرا من العقود ليست مفصلة لتناسب الخصائص الإقليمية أو الأهداف المنشودة، ولا تتفق مع المعايير المطبقة في وسط العراق وشماله.

١١ - وعلاوة على ذلك، يرفض برنامج العراق وكثير من وكالات الأمم المتحدة اطلاع الحكومة العراقية على عقود المشتريات أو العقود المبرمة مع عدد من الخبراء التقنيين وغيرهم في هيئة بعثات للتقييم والاستشارة. والمسألة تتعلق في الواقع بإنفاق أكبر قدر ممكن من الموارد العراقية، في حين أن دور الأمم المتحدة ينبغي أن يتمثل في توفير أفضل الخدمات والمواد الممكنة لتلبية احتياجات البلد الإنسانية. وهكذا أصبح العراق واحدا من المانحين الرئيسيين لبرامج الأمم المتحدة ووكالاتها التي تستخدم وفرة من المسؤولين، فضلا عن أقاربهم وأصدقائهم الذين لولا ذلك لكانوا بلا عمل. وينبغي لمكتب خدمات الرقابة الداخلية أن يكفل إخضاع الأموال المنفقة بموجب برنامج العراق، وخاصة الأموال المخصصة لحساب الـ ١٣ في المائة (برنامج شمال العراق) ولحساب الـ ٢,٢ في المائة (تكاليف التشغيل)، لمراقبة حقيقية للحسابات. ومن الحيوي أيضا أن تشترك حكومة العراق في هذه العملية وأن يقوم مكتب مستقل لمراجعة الحسابات ببحث الأنشطة من الناحية المالية والإدارية من أجل إلقاء الضوء على المخالفات الإدارية ومحاسبة المسؤولين.

١٢ - **السيد يوسف** (جمهورية تترانيا المتحدة): رحب بما يبذله مكتب خدمات الرقابة الداخلية من جهود ضخمة لتحسين علاقاته مع الإدارة ومع جميع أعضاء مجالس الإدارة، وتنسيق برنامج عمله مع هيئات الرقابة الأخرى، بما في ذلك وحدة التفتيش المشتركة التي ما زال يتعين تنفيذ توصياتها. وفي هذا الصدد، يمكن لرأي مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن يسهم إلى حد بعيد في تلافي الازدواجية في أعمال برامج الهيئات المختلفة، وأن يكفل في المقام الأول تنفيذ توصيات وحدة التفتيش المشتركة في الوقت المناسب.

١٣ - وقال إن وفده يرحب بما قرره مكتب خدمات الرقابة الداخلية من تعديل لشكل تقاريره لتتضمن أعمال تقييم نوعية للطريقة التي يضطلع بها عملاء المكتب بتنفيذ توصياته التي حددها بأنها جوهرية، ويود أن يشجع هيئات الرقابة الأخرى على أن تحذو حذو المكتب. ويلاحظ المكتب أيضا بارتياح أن ٢٨٠٥ توصيات قد أصدرها المكتب خلال الفترة المشمولة بالتقرير منها ٥٧٧ توصية صنفت على أنها جوهرية، وأن معدل التنفيذ الإجمالي لجميع التوصيات يبلغ ٥٣ في المائة. ودعا الوفد الهيئات المعنية إلى اتخاذ التدابير اللازمة لكفالة تنفيذ التوصيات الجوهرية في إطار زمني معقول.

١٤ - وقال إنه مما يسترعي الانتباه أن إصدار المكتب لتوصيات محددة قد أسفر عن وفورات أو أموال مستردة تبلغ قرابة ٥٨ مليون دولار. ومما أسعد وفده بصفة خاصة النتائج الممتازة التي حققتها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في تنفيذ التوصيات المتعلقة بعملياتها في بوروندي وكولومبيا.

١٥ - وقال إنه بفضل الجزاءات الموقعة ضد حالات التدليس والإهدار والفساد، عملت تحقيقات المكتب بوصفها رادعا فعَّالا. وقد كان عمل المكتب مفيدا بصفة خاصة في حالات للفساد مثل تلك التي وقعت في فرع مكتب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في نيروبي، وحالات لسوء الإدارة مثل ما حدث في مكتب الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات ومنع الجريمة/برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، وفي حالات من الاختلاس مثلما حدث في بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو. وباعتبار ما يمكن أن تنطوي عليه الأعمال المذمومة لقلة من الأفراد، فإنه من

المهم الآن أكثر من أي وقت مضى تعزيز دور مختلف هيئات الرقابة.

١٦ - **السيد فوجي** (اليابان): رحب بالتدابير الجديدة التي اتخذها مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وخاصة فيما يتعلق بتصنيف التوصيات حسب أهميتها، وقال إنه يوافق على المعايير المستخدمة في تصنيف توصية بأنها جوهرية، على النحو الوارد في الفقرة ٨ من تقرير المكتب (A/56/381). وأعرب عن أمله في ألا تدخر المنظمات المعنية جهدا لتطبيق جميع التوصيات المتعلقة بالأمور ذات الأولوية، وخاصة في ضمان تطبيق العدالة في حالات التدليس والاختلاس وغير ذلك من الأفعال المذمومة.

١٧ - وأعرب عن قلقه إزاء الاقتراح الوارد ذكره في الفقرة ٤٣ من التقرير بشأن إنشاء فرقة عمل متعددة الجنسيات يقوم فيها محققون معارون من عدد من البلدان بالاضطلاع بالتحقيقات لحساب المكتب، وطلب الحصول على معلومات مفصلة بدرجة أكبر عن طريقة أداء هذه الآلية لعملها.

١٨ - **السيد النقري** (الجمهورية العربية السورية): أعرب عن دهشته لأن توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية لم ترد بالبنط العريض في تقريره (A/56/381). وقال إن ذلك يتعارض مع أحكام قراري الجمعية العامة ٢٤٨/٥٤ و ٢٢٢/٥٥ بشأن خطة المؤتمرات، التي تقضي بأن تحتوي الوثائق التي تقدمها الهيئات التشريعية على استنتاجات وتوصيات مطبوعة بالبنط العريض.

١٩ - وأعرب أيضا عن خيبة أمله لأن قام مكتب خدمات الرقابة الداخلية بمجرد تقديم موجز لأنشطة كل إدارة دون تحديد موضوع توصياته، ولأنه قام فقط بذكر التوصيات التي لم تنفذ. وأوضح أن وفده لم يستطع، من خلال قراءته للتقرير، أن يعثر على معلومات عن أهم التوصيات.

٢٠ - وتساءل كذلك عن مدى استصواب تصنيف التوصيات حسب أهميتها، لأن ذلك ينطوي على أن هناك تسلسلا هرميا للأولوية في تنفيذها وأنه من الممكن إرجاء تطبيق بعض التوصيات. ذلك أنه إذا كان للتوصيات ما يبررها، فإنه يتعين تطبيقها جميعا. وبينما اعتبر أن معدل تنفيذ التوصيات جيد بصفة عامة، فما زال لا يتناسب مع توقعات الوفود. لذلك يتساءل وفده عن المدى الذي تكون فيه هذه التوصيات ملزمة. وإذا كانت الإدارات ملزمة بمتابعة توصيات المكتب، فإنه ينبغي للجمعية العامة أن تعتمدها، ومن ثم سوف تتمكن من رصد تنفيذها.

٢١ - وقال إن كثيرا من التوصيات تتعلق بمراجعات للحسابات، وتساءل عما إذا كان هناك تضارب بين أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية ومجلس مراجعي الحسابات.

٢٢ - وقال إن وفده يرحب بجدول عمليات التقييم الذي اعتمدته لجنة البرنامج والتنسيق، ولاحظ باهتمام أن المكتب سوف يقوم، على نحو ما ورد في الفقرة ٢٢٢ من التقرير، بعمليات تقييم في عام ٢٠٠٢ لمكتب الشؤون القانونية. ولاحظ أيضا أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية يقترح في الفقرة ٢٢٥ من التقرير، إدماج مهام الرصد والتفتيش والتقييم. وأشار إلى أن وفده سوف يتابع الأمر عن كثب وسوف يبحث فعالية هذا الإدماج من حيث التكلفة. غير أن لديه بعض الأسئلة بشأن اتجاه نية المكتب عندما يقترح في الوقت نفسه أن يتم في التنقيحات المقبلة للخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥، إعادة تشكيل خدمات الرقابة الداخلية بحيث تضم ثلاثة برامج فرعية هي: مراجعة الحسابات، والتقييم والمشورة، والتحقيقات. ومن المأمول أن يتمكن وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية من إلقاء بعض الضوء على هذا الموضوع. وقال إنه سوف يتناول مسألة إنشاء وظائف جديدة خلال المناقشة المتعلقة بالباب المتصل بالموضوع من أبواب الميزانية البرنامجية المقترحة.

٢٣ - **السيد ريباش** (الولايات المتحدة الأمريكية): طلب سرعة متابعة التوصيات الواردة في التقرير الذي أعده مكتب خدمات الرقابة الداخلية في أعقاب مراجعة حساب عمليات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في ألبانيا. ومن المهم أيضا أن يقوم مكتب الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات ومنع الجريمة/برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات في أقرب وقت ممكن بتنفيذ توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن إدارة البرنامج والممارسات الإدارية المتبعة في المكتب، والتي يرقى موجزها إلى مجموعة حقيقية من الأخطاء ينبغي تلافيها. ووفقا لما ورد في التقرير من إشارات، فقد جعل من المفهوم بشكل واضح لدى المدير التنفيذي أنه ينبغي عدم الاستمرار في هذا الوضع وأنه يتعين عليه أن يمضي قدما بصفة عاجلة في إجراء إصلاحات جذرية. وقد أبلغ وكيل الأمين العام اللجنة الخامسة أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية سوف يقدم تقريرا في ربيع عام ٢٠٠٢ بشأن متابعة توصياته. ويعتقد وفده أن على المكتب أن يقوم بذلك فورا، نظرا لأنه من المسائل العاجلة إعادة الثقة إلى الموظفين وأن ممثلي الموظفين قد أعربوا مؤخرا عما يشعرون به من قلق. ويود وفده أيضا أن يتلقى على سبيل الاستعجال التقرير المتعلق بالتحقيق في "مشروع الزورق". وأكد أن وفده لا يستطيع أن يتخذ موقفا إزاء الباب المتعلق بالموضوع من أبواب الميزانية البرنامجية المقترحة دون أن يتلقى المعلومات المطلوبة.

٢٤ - **السيد نير** (وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية): قال ردا على الوفود أن عدد التوصيات الواردة في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية للعام السابق لا تأخذ في الاعتبار ملاحظات مراجعي الحسابات؛ وأن الأخيرة ترد في التوصيات الـ ١٠٥ ٢ للسنة موضع النظر. لذلك فإنه لا يمكن المقارنة بالكامل بين الأرقام

٢٥ - وقال إن مكتب خدمات الرقابة الداخلية يرصد بعناية تنفيذ توصياته من جانب الإدارات، ومن المتوقع أن يقوم كل منها بتقديم تقرير إلى المكتب في الحدود الزمنية المقررة. وإن النسبة المئوية للتوصيات المنفذة بلغت ٩٨ في المائة بالنسبة للتوصيات الصادرة بين تموز/يوليه ١٩٩٧ وحزيران/يونيه ١٩٩٨، و ٩٤ في المائة بالنسبة للتوصيات المتعلقة بالفترة بين تموز/يوليه ١٩٩٨ وحزيران/يونيه ١٩٩٩، و ٧٢ في المائة بالنسبة للفترة بين تموز/يوليه ١٩٩٩ وحزيران/يونيه ٢٠٠٠. وسوف يتم في المستقبل إبلاغ هذا النوع من الإحصاءات إلى الدول الأعضاء بطبيعة الأمور. والمكتب على استعداد أيضا لترتيب عقد اجتماعات غير رسمية للوفود، على نحو ما هو مقترح.

٢٦ - وبالإشارة إلى مراجعة حسابات مكتب برنامج العراق، أوضح أن تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن أنشطته هو ملخص لتقارير فردية، وأن التقرير التفصيلي الذي يتم إعداده عقب كل عملية تفتيش يقدم دائما إلى الإدارة التي توجه إليها التوصيات. ويوجه المكتب عناية الدول الأعضاء إلى التوصيات التي لم تنفذ. وفي حالة مكتب برنامج العراق، تعتبر أربع توصيات فقط أنها جوهرية من حيث نطاقها أو آثارها المالية. أولا، أصر مكتب خدمات الرقابة الداخلية بعدم دفع التعويضات قبل أن يتم التحقق من صحتها. ثانيا، طلب المكتب تقديم مبادئ توجيهية إضافية إلى الوكالات المنفذة بشأن معايير اختيار المشاريع. ثالثا، أوصى المكتب ببحث طرائق إجراء عمليات استعراض لما بعد التنفيذ بالنسبة للمشاريع التي تنفذها وكالات الأمم المتحدة. رابعا، طلب من الوكالات المنفذة تقييم أداء الموردين لمعرفة ما إذا كان يتم استخدامهم مرة أخرى.

٢٧ - وفيما يتعلق بالتحقيقات التي أجريت بمعرفة فرقة عمل دولية خاصة بشأن مشكلة الرشوة وابتزاز اللاجئين

الذين يتصلون بفرع مكتب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في نيروبي، قال إنه يجري إعداد تقرير سوف يتوفر قريبا للوفود.

٢٨ - وأشار إلى عرض التوصيات، وقال إنه حيثما توجه توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى الدول الأعضاء، من خلال لجنة البرنامج والتنسيق، فإنها تكتب بالبنط العريض، على العكس من التوصيات الموجهة إلى مديري البرامج. وأشار في هذا الصدد إلى أن الغالبية الكبيرة من مديري البرامج يحملون التوصيات على محمل الجد حتى وإن لم تكن الجمعية العامة قد وافقت عليها بصراحة. وتؤكد ذلك معدلات التنفيذ التي استرعى إليها الاهتمام.

٢٩ - وقال إن أسباب إعادة تنظيم مكتب خدمات الرقابة الداخلية قد تم إيضاحها بالتفصيل إلى لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية. ومن الممكن أيضا تقديمها إلى الوفود لدى نظرها في الباب المتعلق بالموضوع من أبواب الميزانية. والفكرة الرئيسية الكامنة وراء المقترحات هي الانتفاع الأمثل بالموارد البشرية والمالية مع السعي إلى تعزيز آثار التعاون.

٣٠ - وفيما يتعلق بمراجعة حسابات مكتب الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات ومنع الجريمة، أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية ١٤ توصية. وسوف تتمكن من تقديم موجز إعلامي إلى الوفود بشأن تنفيذها أثناء المشاورات غير الرسمية، وذلك استنادا إلى المعلومات الواردة من مكتب فيينا. ولن يكون من الممكن تقديم تقرير إلا بعد عملية التفتيش التي يتعين الاضطلاع بها على الطبيعة. وأخيرا، فإن السبب في أنه لم يتم بعد تقديم تقرير بشأن التحقيقات في "مشروع الزورق" هو البدء في اتخاذ إجراءات تأديبية.

٣١ - **السيد النقري** (الجمهورية العربية السورية): قال إنه يبدو من إيضاحات وكيل الأمين العام أن السبب في أن التوصيات الواردة في التقرير موضع النظر لم تكتب بالبنط العريض أنها لا تتطلب قرارا من الجمعية العامة. غير أنه في المذكرة المقدمة من الأمين العام بإحالة التقرير، أشير إلى القرار ٥٤/٢٤٤. وقد طلبت الجمعية العامة في هذا القرار إلى الأمين العام أن يحيل إليها تقارير المكتب للنظر فيها واتخاذ إجراءات بشأنها. ويستخلص وفده من ذلك أن توصيات المكتب يمكن أن تنظر فيها الدول الأعضاء، التي يمكن أن ترفضها إذا كان من المرجح أن تضر بتنفيذ الأنشطة الملزم الاضطلاع بها. ونظرا لأن وفده لا يرغب في إعادة فتح باب المناقشة الطويلة التي سبقت اتخاذ القرار ٥٤/٢٤٤، سوف يعود إلى مسألة دور الجمعية العامة خلال المشاورات غير الرسمية.

٣٢ - **السيدة سيلوت برافو** (كوبا): لاحظت باهتمام أن تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية يقدم صورة أدق من التقارير السابقة لأنشطة المكتب ونطاق توصياته والإجراءات المتخذة بشأنها. ويبدو في الجزء من المقدمة المتعلق بولاية المكتب، أن القرار ٥٤/٢٤٤ ينظر إليه على أنه أقل أهمية من القرار ٤٨/٢١٨ باء. والواقع أن نية الجمعية العامة في القرار اللاحق كانت تتجه إلى مجرد إيضاح نقاط معينة مثل تقديم تقارير المكتب.

٣٣ - وأضافت أنه ينبغي أن يكون التركيز في تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية في المستقبل على قيام الهيئات الحكومية الدولية بالنظر في التقارير المتعلقة بالتقييم والرقابة والمسائل الأخرى ذات الأولوية التي تحددها الجمعية العامة أو الأجهزة الأخرى. وعلى سبيل المثال، يمكن للمكتب أن يحول اهتمامه إلى حفظ السلام وتنفيذ تقرير فريق الأمم المتحدة المعني بعمليات السلام، وخاصة في ضوء الزيادة المطردة في تمويل هذه الأنشطة ورغبة الدول الأعضاء في أن تستخدم هذه الموارد لتحقيق أفضل منفعة. ويمكن للمكتب

أيضا أن ينظر في الميزنة على أساس النتائج وأثرها على فعالية البرامج وتقييم البرامج.

٣٤ - **السيد نير** (وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية): أشار، ردا على الوفد السوري، إلى المسألة المطروحة قد سبق مناقشتها بإسهاب. وأن توصيات مكتبه موجهة إلى مديري البرامج ويتعين تنفيذها على وجه السرعة. وإذا أصبحت خاضعة لموافقة مسبقة من جانب الجمعية العامة، سوف يفقد قدر كبير من الوقت، ومن الممكن أن يكون الأثر من حيث الموارد غير موات. ومع ذلك، فإن المكتب مسؤول أمام الجمعية العامة التي يمكنها بالتأكيد أن تصدر توجيهات إلى المكتب إذا رغبت في ذلك.

البند ١٢٧ من جدول الأعمال: النظام الموحد للأمم المتحدة (A/56/30 و A/56/485)

٣٥ - **السيد بلحاج عمور** (رئيس لجنة الخدمة المدنية الدولية): قال إن اللجنة ظلت لفترة ٢٧ عاما تضطلع بمسؤولية ثقيلة وتنطوي على تحديات وتتمثل في تنظيم وتنسيق شروط الخدمة لنحو ٥٥ ٠٠٠ موظف يعملون في منظمات في أنحاء العالم على درجة عالية من التنوع من حيث الحجم والولاية والهيكل.

٣٦ - ويتمثل أحد الأجزاء الرئيسية لتقرير اللجنة في استعراض نظام الأجور والاستحقاقات. ويشكل هذا النظام عنصرا من عناصر الأولوية في إطار إدارة الموارد البشرية الذي اعتمدته الجمعية العامة، والذي سوف يوزع بوصفه كتيبا بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة. ويرجع تاريخ النظام الذي يجري استعراضه في وقت تشهد فيه جميع المنظمات الداخلة في النظام الموحد إصلاحات، إلى عهد سابق وظلت جذوره ممتدة في الماضي. وقد أدى التأكيد الحالي على عمل الفريق والمساهمات الفردية، مع الأخذ بالتكنولوجيا الجديدة، إلى تغيير جذري في ديناميات أماكن العمل وإعادة تحديد الأدوار والمهام. ويجري تجهيز المعلومات حاليا بسرعة البرق، وتتطلب الثورة التكنولوجية موظفين ذوي مهارات جديدة ومديرين على دراية بالحاسوب ويشعرون باطمئنان في بيئة من التكنولوجيا العالية.

٣٧ - وقد شكلت اللجنة مجموعة من الأفرقة المتخصصة تتألف من نطاق واسع من الأفراد الذين كان دورهم هو النظر في ثلاثة جوانب من نظام الأجور لإرساء الأساس اللازم لإجراء تغييرات محتملة في هذا النظام. وقد أوفت الأفرقة المتخصصة بالغرض المتوخى منها على نحو جيد، وترد مقترحاتها التي تم إعدادها بمشاركة جميع الأطراف المعنية في تقرير اللجنة.

٣٨ - وقامت اللجنة خلال العام الماضي بتحليل كثير من المشكلات المعقدة التي تكتنف النظام الحالي، وحاولت تحديد حلول لها. وكانت المهمة دقيقة بصفة خاصة بالنظر المخاوف الناجمة عن التغيير والشواغل المتعلقة بالمساواة التي ينبغي أن تحكم أي إصلاح للنظام. لذلك، ناقشت اللجنة بإسهاب مع محاوريها ديناميات التغيير وإدارته، نظرا لأنه ينبغي للنظام إما أن يتغير أو أن يخاطر بأن يصبح ضحية للتغيير.

٣٩ - ويقدم تقرير اللجنة إيضاحات تفصيلية لمدى تشابك المسائل المطروحة للبحث وصفتها العاجلة. ولم يتم بعد إعداد تفاصيل الحلول الممكنة، ولكن الحلول المبتكرة التي جرى بحثها، ومن بينها توسيع نطاقات نظم الأجور، والأجور والمكافآت المرتبطة بالأداء، وإنشاء خدمة وظيفية لكبار الموظفين التنفيذيين هي بالكاد حلول ثورية. فقد تم الأخذ بكثير من هذه النهج في السنوات الأخيرة من جانب عدد من الخدمات المدنية الوطنية، بما في ذلك أساس المقارنة؛ والواقع أن الخدمة الوظيفية لكبار الموظفين التنفيذيين، ونظم

توسيع النطاقات في بعض الوكالات كانت منذ فترة طويلة من سمات الخدمة المدنية المتخذة أساسا للمقارنة.

٤٠ - وسوف تقدم اللجنة، في تقريرها القادم، إلى الجمعية العامة للنظر، مقترحات عملية أعدتها الأفرقة العاملة من أمور لا تشكل حاليا سوى أفكار عامة. وتمثل الهدف في توفير أدوات ونهج ضمن الإطار الزمني المتوقع، مع الأخذ في الاعتبار مع ذلك أنه ليس من الحكمة التضحية بالنوعية من أجل السرعة. لذلك من الممكن أن تقدم فقط المقترحات التي أصبحت جاهزة بعد سنتين من الإعداد، في حين أن المقترحات الأخرى سوف تتطلب المزيد من الوقت. وبالنظر إلى أهمية الأهداف المبتغاة، فإن السرعة المفرطة ليست مستصوبة شأنها شأن البطء المفرط.

٤١ - وأشار إلى الهدف من الاستعراض الذي تقوم به اللجنة هو وضع نظام للأجور القائمة على التنافس مما يتيح للمنظمات اجتذاب موظفين ذوي كفاءة عالية وتطويرهم واستبقائهم. وقد انقسمت الآراء بشأن مدى انحراف مستويات الأجور في الأمم المتحدة عن المستوى الذي ينبغي أن تكون عليه، ولكن ما من أحد ينكر أن النظام الراهن يتميز بالإرباك وعدم القدرة على التكيُّف مع ضغوط السوق الخارجية. وهذا التكيُّف أمر ضروري وخاصة فيما يتعلق بالتخصصات التي يرتفع الطلب عليها. وسوف يكون تحديث نظام الأجور الذي يرتبط تصميمه وإدارته ارتباطا مباشرا بتحقيق النتائج، مفيدا ليس فقط للمنظمات التي ينبغي أن تتواءم مع أهدافها الاستراتيجية، وإنما أيضا لموظفيها الذين يحتاجون إلى فهم واضح للعلاقة بين أعمالهم وأهداف منظمتهم. ومن الضروري اعتماد سياسات للتعويضات تنطوي على مكافآت مقابل المساهمات الفردية والجماعية في أهداف المنظمة. والطريق إلى الأمام يتسم بالوعورة ولكن يتعين على المنظمات أن تغتنم الفرصة للاستفادة من الزخم الذي هيأته الإصلاحات الجارية من أجل ابتكار استجابة للتحديات الجديدة وتزويد الخدمة المدنية الدولية بنظام للأجور يفي بمطالب القرن الحادي والعشرين.

٤٢ - وقال إن معايير السلوك في الخدمة المدنية الدولية تدخل أيضا في إطار إدارة الموارد البشرية. وبعد سنتين من العمل الذي اضطلعت به لجنة الخدمة المدنية الدولية بشأن هذه المعايير، قدمت اللجنة معايير منقحة في المرفق الثاني لتقريرها. ولئن كان من المهام غير السهلة إدخال تحسينات على أعمال أعضاء المجلس الاستشاري للخدمة المدنية الدولية الذين وضعوا معايير عام ١٩٥٤، فإنه لا بد مع ذلك من الأخذ بعين الاعتبار التغييرات التي طرأت منذ ذلك الوقت، وخاصة في أماكن العمل. والنص المعروض على اللجنة هو نتاج دراسات دقيقة للمعايير تمزج بين أفكار جميع الأطراف، وحصيلة مفاوضات أسفرت عن نص يوازن على أفضل وجه بين شواغل الأطراف كافة.

٤٣ - وتمثل الترتيبات التعاقدية عنصرا من عناصر إطار عمل إدارة الموارد البشرية ويتعلق بإصلاح نظام الأجور والاستحقاقات والطابع المتغير للعمل. وبعد الدراسات التمهيدية التي يرد بيانها في تقريرها، تعتزم اللجنة مواصلة دراسة الأمر واقتراح قائمة مبوبة للعقود المرنة يمكن للمنظمات الاختيار من بينها ومواءمتها مع احتياجاتها الخاصة.

٤٤ - ويتضمن تقرير اللجنة أيضا نتائج الدراسات الاستقصائية لتكاليف المعيشة من مكان لآخر في مراكز العمل التي توجد بها المقار وفي برن وواشنطن العاصمة. وقد وافقت على نتائج الدراسات اللجنة الاستشارية لشؤون تسويات مقر العمل، ثم وافقت عليها لجنة الخدمة المدنية الدولية ذاتها، التي لاحظت أن الزيادات في تسوية مقر العمل لجميع المواقع التي شملتها الدراسات الاستقصائية قد جاءت

نتيجة لعدد من العوامل المجتمعة وأن الدراسات الاستقصائية تم إجراؤها وفقا للمنهجية المقبولة.

٤٥ - وبالإضافة إلى ذلك، يتضمن التقرير نتائج دراسة استقصائية لأفضل شروط الخدمة السائدة بالنسبة لموظفي فئة الخدمات العامة في روما، ودراسة مماثلة أجريت في نيويورك لفئة مدرسي اللغات، فضلا عن تفاصيل لكيفية إجراء هذه الدراسات الاستقصائية وجداول المرتبات الموصى بها. وبعد تحليل حكمين صدرا عن المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية بشأن الإلغاء التدريجي للتعويضات المتعلقة بمعامل اللغة في روما وفيينا، قررت اللجنة الإبقاء على قرارها بإلغاء هذه التعويضات في حالة روما. ونظرا لأن معرفة إحدى لغات العمل في منظمة أمر ضروري للعمل هناك، فما من سبب لاعتبار ذلك مؤهلا إضافيا يبرر دفع تعويضات إضافية.

٤٦ - وقال إن توصية اللجنة فيما يتعلق باستخدام اليورو اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ قد أملتها الحاجة إلى اعتماد نهج متسق لتمويل المكافآت المالية المختلفة للنظام الموحد عندما يصبح اليورو هو العملة الرسمية.

٤٧ - وأوصت اللجنة باعتماد جدول جديد للمرتبات الأساسية/الدنيا، وهو الجدول الذي يرد في تقريرها مشفوعا بالآثار المالية السنوية المترتبة عليه. وقد رأت أن المسائل المنهجية المتعلقة بتعادل القوى الشرائية ينبغي استعراضها في سياق استعراض نظام الأجور والاستحقاقات، وذلك بسبب الآثار المالية بالنسبة لمراكز العمل حيث تقل تسوية مقر العمل الحالية عن المبلغ الذي جرى ضمه إلى جدول المرتبات الأساسية/الدنيا. وفيما يتعلق بالهامش المتغير، من الجدير بالذكر أنه قد انخفض باطراد منذ عام ١٩٩٧ وأن التغييرات الضريبية التي أدخلتها الولايات المتحدة مؤخرا سوف تجعله يزداد انخفاضا. وترد في التقرير تفاصيل المرتبات الأساسية/الدنيا وحسابات الهامش.

٤٨ - وقال إنه اطلع مديري مجموعة جنيف على أنشطة لجنة الخدمة المدنية الدولية والطرق التي غيرت بها نهجها تجاه أعمالها، وخاصة فيما يتعلق باستعراض نظام الأجور والاستحقاقات. وقد رحبت المجموعة بالنهج الجديد للجنة وأعربت عن تأييدها لمشروعاتها الجديدة.

٤٩ - **السيد بيلوف** (شعبة تخطيط البرامج والميزانية): استرعى الانتباه إلى أنه تم في البيان المقدم من الأمين العام بشأن الآثار الإدارية والمالية المترتبة على القرارات والتوصيات الواردة في تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية لعام ٢٠٠١ (A/56/485)، عرض اثنين من السيناريوهات: الأول دعت فيه التوصيات إلى اتخاذ قرار من الجمعية العامة، والثاني يقضي بإمكان تنفيذ التوصيات بقرار من لجنة الخدمة المدنية الدولية فحسب. ويرد بيان الآثار المالية المترتبة على التوصيات بشأن شروط خدمة الموظفين في الفئة الفنية وما فوقها في الجزء الثاني والآثار المالية المترتبة على التوصيات المتعلقة بشروط الخدمة المنطبقة على فئة الخدمات العامة والفئات ذات الصلة في الجزء الثالث. وتلخص الفقرة ٢١ من التقرير الآثار المالية، مفصلة بالنسبة لفترة السنتين ٢٠٠٠ - ٢٠٠١ (ما مجموعه ١,٨ مليون دولار) وبالنسبة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (ما مجموعه ٧,٨ مليون دولار). ووفقا للممارسة الجارية، سوف تؤخذ الاحتياجات المتعلقة بفترة السنتين الجارية في الاعتبار عندما يعاد تقييم التكاليف بصدد تقرير أداء الميزانية، وسوف تنعكس الاحتياجات المتعلقة بفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ التي تتعلق بقرارات لجنة الخدمة المدنية الدولية المنطبقة مباشرة أو بالتوصيات التي يتعين الموافقة عليها من قبل الجمعية العامة في إعادة التقدير النهائي لتكاليف تقديرات الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين هذه.

٥٠ - **السيد ونز** (بلجيكا): تكلم أيضا نيابة عن الاتحاد الأوروبي، وبلدان أوروبا الوسطى والشرقية المنتسبة إلى الاتحاد الأوروبي (أستونيا، وبلغاريا، وبولندا، والجمهورية التشيكية، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، ولاتفيا، وليتوانيا، وهنغاريا)، والبلدان المنتسبة الأخرى (تركيا، وقبرص، ومالطة) بالإضافة إلى النرويج، وهي بلد من بلدان الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة وعضو في المنطقة الاقتصادية الأوروبية.

٥١ - وقال إن الاتحاد الأوروبي يعقد أهمية بالغة للغاية على النظام الموحد، الذي مكّن الأمم المتحدة من كفالة معاملة لموظفيها على أكبر قدر ممكن من المساواة وتخفيف مختلف المهام الإدارية بالنسبة للمنظمات المختلفة. ويوافق الاتحاد على تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية ويرحب بما حققته من تقدم في العمل بصدد إطار عمل إدارة الموارد البشرية. ويوصي الجمعية العامة بأن تعتمد المعايير المنقحة لقواعد السلوك كما تقترحها اللجنة. وهو يتابع باهتمام أعمال اللجنة بشأن نظام الأجور والاستحقاقات، ويأخذ علما بأن التقرير النهائي بشأن المسألة سوف يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين. وأخيرا، يشير الاتحاد إلى الدراسة التي بدأتها اللجنة بشأن تعزيز الخدمة المدنية الدولية هي عنصر مفيد في عملية تحديث إدارة الموارد البشرية، ويعرب عن أسفه لأن التقدم في الأعمال بشأن هذا الموضوع لم يقطع شوطا بعيدا. ويعتقد أن بالإمكان وضع جدول زمني لتناول هذه المسألة.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٥٠.